ارباك وتناقض في مواقف «المشترك»

مبادرة الرئيس.. حركت المياه الآسنة في المشهد السياسي

• مبادرة فخامة الأخ علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية رئيس المؤتمر الشعبي العام المتعلقة بالتعديلات الدستورية ونظامي الحكم والانتخابي الذي اعلن عنها خلال اجتماعه بممثلي الاحزاب والتنظيمات السياسية الاثنين الماضي بدار الرئاسة واعتذرت عن حضوره اللقاء المشترك بعد ان كانت قيادته قد رحبت بالدعوة واكدت تلبيتها للدعوة وحضور اللقاء.. مبادرة الرئيس احدثت ارباكاً داخل احزاب اللقاء المشترك، ولخبطت اجندتها وترتيباتها التي كانت قد اعدتها في اجتماع عقدته في اليوم السابق دام «١٢» ساعة ليمضي اخيراً والى الاعتذار عن الحضور.. المبادرة فضلاً عن ذاك الارباك الذي احدثته لدى «المشترك» فانها حركت المياه الآسنة في المشهد السياسي اليمني محدثة ردود افعال متناقضة بين مؤيد ومشيد بين الاطياف السياسية وداخل السياسي الواحد في التعليق على المبادرة وبين معلل على استحياء بها..

«الميثاق» ترصد ردود الافعال هذه على النحو التالي :

كتب/ منصور الغدره

الشارع يحذّر المعارضة من التعامل مع المبادرة بمنطق المكابرة

○ امين عام التنظيم الوحدوي الناصري – عضو مجلس تنسيق احزاب اللقاء المشترك سلطان العتواني قال لصحيفة «الشارع» المستقلة :

– هناك اشياء ايجابية كثيرة في مبادرة الرئيس، إلاّ انها مازالت حتى الآن مجرد عناوين، وهي تحتاج نقاشاً تفصيلياً واضافة اشياء أخرى تعد هامة لاية اصلاحات سياسية.

ونفي العتواني وجود اية قطيعة بين رئيس الجمهورية واحزاب اللقاء المشترك، مؤكداً ان مسألة الاصلاحات السياسية لايجب ان تظل شأناً خاصاً بالحزب الحاكم لانها تتطلب توافق الجميع عليها.

مساعد أمين عام الحزب الاشتراكي أبو بكر باذيب رحب في مقال نشرته "الثوري" الأخيرة بالمبادرة، وقال إن هناك جوانب إيجابية تضمنتها المبادرة، وأهمها تخفيض المدة الزمنية لرئاسة الجمهورية ومجلسي الشورى والنواب، وتخصيص ١٥٪ للمرأة في مجلس النواب، وأورد رؤية المشترك الأخذ بنظام القائمة النسبية.

باذيب أضاف في مقالته أن اللافت إن المبادرة أقرت بأهمية الانتقال إلى حكم محلي بسلطات يحددها القانون، وبانتخاب رئيس المجلس المحلي. منوهاً إلى أن تطبيق نصوص المبادرة يمكن أن يؤدي إلى تفكيك البنية المركزية الشديدة، التي تحكم قبضتها على المحافظات، وتشكل قيداً على حركة تطورها.

نائب رئيس الدائرة الإعلامية في الحزب الاشتراكي –محمد المقالح– دعا في مقال نشرته "الثوري" في ذات العدد– المعارضة إلى التعامل بايجابية مع المبادرة، كونها تضمنت قضايا هامة، لأجل تثبيتها وتحويلها إلى حقيقة فعلية.

المقالح أخذ على المبادرة تبنيها النظام السياسي، وتشكيل اللجنة العليا للانتخابات، وتمثيل المرأة في البرلمان، وفقاً لنظام "الكوتا".

وقال إن هذه نقاط الخلاف الرئيسية التي ينبغي أن يتمحور حولها الحوار، مخالفاً بذلك رأي مساعد أمين عام حزبه باذيب في الموافقة على تمثيل المرأة في البرلمان بـ١٥٪، ورئيس دائرة الحزب القانونية _د. محمد المخلافي– الذي أكد أن تمثيل المرأة بـ١٥٪ في البرلمان محل اتفاق بين المؤتمر والمشترك، لكنه وافق باذيب باشتراط أن يعمل بالمبادرة في إطار التمثيل النسبي.

ورغم أن قياديي الاشتراكي الثلاثة (باذيب، والمخلافي، والمقالح) رحبوا بمضامين حملتها المبادرة–إن لم نقل معظمها– إلا أن عضو المكتب السياسي للحزب الاشتراكي _علي الصراري– خالفهم جميعاً وخرج برؤية ذهبت بعيداً حين اعتبر –في مقاله نشرته "الثوري"– المبادرة بالكارثية، ومثلت صدمة عنيفة للرأي العام..

الصراري في مقالته التي عنونها بـ(لهذه الأسباب رفض المشترك الحضور) أشار إلى أنه كان ينتظر أن يخرج لقاء الاثنين الفائت بطرح موضوع غلاء الأسعار لحوار مفتوح للخروج بحلول ومعالجات آنية، وأخرى طويلة الأمد، وهي رؤية قاصرة تقدم العربه على الحصان، وتضع الجزء، وتغفل الكل لأسباب عديدة منها ان المبادرة طرحت تعديلات دستورية تضمنت إصلاحاً في النظام السياسي، ستسهم بحسب مختصين في معالجة كثير من الإشكالات التي تطفو على السطح، ومنها قضية الرقابة على الأسعار التي ستتولاها مجالس الحكم المحلي بعد أن تنتزع مركزية الرقابة من وزارة الصناعة إليها.

وبالإضافة إلى ذلك فإن الصراري أقترح طرح قضية الأسعار لحوار مفتوح، وهو يقصد بين جميع أطراف العملية السياسية، وهو السبب الذي تحججت به قيادات المشترك لعدم حضور جلسة الحوار–ومنهم الصراري نفسه، الذي قال في بداية مقاله إن اللقاء الذي أبلغت به قيادات المشترك من وزير الشئون القانونية د. رشاد الرصاص (وديّاً)، في حين تحدثت وسائل الإعلام عن حوار مفتوح، وهو ما دعا المشترك إلى رفض الحضور، وهو هنا يناقض نفسه حين يطرح حواراً مفتوحاً حول جزئية الأسعار، ويرفض ويشترط حواراً (وديّاً) وليس مفتوحاً لتعديل شكل النظام السياسي ومناقشة أهم قضية متعلقة بالإصلاحات، وهو الحكم المحلي.

بل إن موقف الصراري عكس حقيقة الارتباك وعدم وجود موقف لدى قيادات الحزب من المبادرة ففي الوقت الذي أبدت فيه القيادات الأخرى الترحيب بالمبادرة فإن الصراري عبر في ختام مقالته عن رفض كلي للمبادرة .

حزب الإصلاح لم تتفق قياداته على مبرر واحد وموقف موحد من مبادرة رئيس الجمهورية، وتخلفهم عن حضور اللقاء المدعوين إليه، إذْ قال أمين عام الحزب عبدالوهاب الآنسي في تصريحات ليومية "أخبار اليوم" إن ما دفعهم إلى الاعتذار عن تلبية دعوة رئيس الجمهورية لحوار يناقش قضايا الوطن هي الحملة التي شنتها الصحف الرسمية وإعلام الحزب الحاكم ضد المشترك، ليؤكد في ذات الوقت مساعده محمد السعدي الرغبة في الحوار الصادق والجاد، وليس من أجل الحوار والضجيج الإعلامي.

السعدي أكد في تصريح لوكالة "قدس برس" إن اجتماعات مفتوحة تعقدها قيادات المشترك لكي تعلن موقفها من مبادرة رئيس الجمهورية خلال الأوقات القادمة.

لكن رئيس الدائرة السياسية للتنظيم الناصري–والناطق باسم المشترك– محمد الصبري قال إن المبادرة لم تقدم إلى المشترك بشكل رسمي، نافياً بذلك قول السعدي إن المشترك يدرس رداً على المبادرة. وهو ما يؤكد ارتباك المشترك الذي تطرح بعض قياداته رؤىً موازية لمبادرة الرئيس مع القبول ببعضها، كما أورد ثلاثة من قيادات الاشتراكي، وترفض أخرى المبادرة إجمالاً، ويعلن خامسهم عن اجتماعات مفتوحة للمشترك للرد على المبادرة، وتضيع الرؤية لديهم جميعاً لانعدامها، بعد أن خلطت مبادرة رئيس الجمهورية أوراقهم التي كثيراً ما أبدوا اهتمامهم بها، وقدمت رؤية متقدمة ستنتج حلولاً جذرية لإشكالات رافقت تطور النظام السياسي على مدى ١٧ عاماً بحسب المختصين.

○ في حين اعتبر الدكتور عبدالملك المتوكل في تصريح لـ«الميثاق» ايكال المبادرة اختيار اعضاء اللجنة العليا للانتخابات لمجلس القضاء – مخالف لما تم الاتفاق عليه مسبقاً بان يكون اختيارهم بالتوافق مع الاحزاب..

بينما يقول الكاتب والصحفي محمد الغباري في مقالة نشرتها «النداء» الاسبوعية لاينقص المبادرة التي اطلقها الرئيس علي عبدالله صالح بشأن الحكم المحلي وشكل نظام الحكم إلاّ الجدية في تحويل ذلك الى واقع عملي، ولايقلل من جهود اللقاء المشترك ان يأتي الاعلان من خارج طاولة الحوار.

وحين رفعت المعارضة مطالبها بحكم محلي واسع الصلاحيات وبايجاد نظام حكم برلماني، كان المؤتمر الشعبي العام بدون بديل يقابل هذه الاطروحات.. وما اعلنه الرئيس يمثل مبادرة من الحكم تقابل ما طرحته المعارضة وان اتفقت معها في كثير من القضايا، وبخاصة مايتعلق بطبيعة الحكم المحلي.

واضاف : ان غياب المعارضة عن اللقاء الرئاسي الذي خرجت منه تلك المبادرة لايجب ان يشكل مصدراً للتعامل مع القضية بمنطق المكابرة والعناد، بل ان المسئولية الوطنية تقتضي من هذه الاحزاب ان تتعامل بايجابية مع هذا الاعلان.. وان تغوص في تفاصيله وتحاور على آليات تنفيذه وبما يحافظ على جوهره حتى لايكون صورة مشوهة لما هو مطلوب ويفقد المواطنون الثقة في كل الاطروحات..

مشيراً الى انه ليس معيباً ان تسجل المعارضة موقفاً مؤيداً لاي خطوة ايجابية من الحاكم، ولاينقص من ادائها ونضالها ان يأتي جزء من مطالبها عن طريق السلطة.. بل ان الخلاف المفترض انه حول طبيعة نظام الحكم قد يبدو الوحيد الذي يحتاج الى جو الحوار.. اما بقية القضايا التي تضمنتها مبادرة الرئيس فهي محط اتفاق بين فرقاء السياسة وحتى الحكم الرئاسي فانه نموذج معمول به في اكثر من بلد من البلدان الديمقراطية.

○ رئيس تحرير صحيفة «الوسط» المستقلة – جمال عامر– قال في افتتاحيته :

– مبادرة رئيس الجمهورية فيما يخص التعديلات الدستورية لايمكن التقليل من أهميتها او حتى تجاوزها حتي ان شاب طريقة تقديمها بعض الاخطاء..

واضاف المفترض من الاحزاب السياسية ان تنظر للاهداف وان تناقشها وان لاتتوقف كثيراً عند الوسائل، فمسألة تحديد ماهية النظام كان مطلباً للمعارضة ومثله الحكم المحلي واسع الصلاحيات، وما قدمه الرئيس مبادرة وليس قراراً جمهورياً وهو مايعني ان امكانية مناقشتها وتعديلها والوصول الى توافق حولها امر ممكن ان توفر حواراً جاداً ومسئولاً يفضي الى الخروج من اتون الازمة الراهنة.

ولفت عامر الى ان الحاضر لم يعد يحتمل اعادة انتاج حوارات مضيعة للوقت، خاصة وان المبادرة هذه المرة– تقدم بها رئيس الدولة رئيس الحزب الحاكم، وكان على المشترك ان يترك الباب موارباً لا اغلاقه تماماً كما حصل على الاقل من باب فتح نوافذ امل للناس بامكانية الخروج من هذا النفق.

وحذر رئيس تحرير «الوسط» ان ماطرحه الرئيس في المبادرة يعد تغييراً لشكل النظام السياسي وهو ما لايجب التعامل معه بخوف كما تم التعامل مع التعديلات الدستورية السابقة، إلاّ ان المرحلة تفرض تقديم تنازلات من جميع الاطراف لصالح استقرار البلد.

وقال : كنت مع الانتصار للوسائل رغم اهميتها على حساب الغايات اذ ان السياسة لاتحتمل القطع بقدرما هي فن تحقيق الممكن.. اما الوطن يجب التوقف اخيراً والتنازل لصالحه اكثر.

ونحن نحتفل بأعياد الثورة اليمنية «٢٦ سبتمبر و١٤ أكتوبر و٣٠ نوفمبر» والتي تتزامن مع تطوير السلطة المحلية من خلال التعديلات المقترحة على قانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٠م، بهدف توسيع قاعدة المشاركة الشعبية والانتقال بالمجالس المحلية من نطاق الاشراف الى الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية لتصبح أداة فعالة في اتخاذ القرارات وادارة الشأن المحلي والذي يتبناه المؤتمر الشعبي العام ليضاف الى رصيده النضالي، وكذا تزامن هذه الفعاليات مع العيد الفضي للمؤتمر الشعبي العام وقبل أن ندخل في تفاصيل مضمون التعديلات المقترحة على قانون السلطة المحلية لابد أن نشير الى نبذة مختصرة الى حلم الثوار الأحرار الذين صاغوا أهداف الثورة وكتبوها بدمائهم التي سالت على جبال عيبان وردفان وغيرها من المناطق اليمنية.

المؤتمر يواصل تطوير نظام السلطة المحلية

أدوار جديدة للمجالس.. تجسد مبدأ وحدة الإدارة

ناصر محمد العطاره

فمن يقرأ أهداف الثورة يتمعن سيجد أنها قد صيغت من أحرار تجردوا من أهوائهم الشخصية وحملوا هموم الوطن وأبنائه.

وعرفاناً منا جميعاً لأولئك نجد أن المؤتمر الشعبي العام وفي ظل قيادة الزعيم المناضل علي عبدالله صالح هو من عمل على تحقيق أهداف الثورة.وبهذه المناسبة يهمنا الحديث هنا عن الحلم المستقبلي في توسيع المشاركة الشعبية المنضوي تحت الهدف الرابع من أهداف الثورة «انشاء مجتمع ديمقراطي تعاوني عادل مستمد انظمته من روح الاسلام الحنيف».

واليوم وفي ظل مواصلة التحديث والتطوير في بناء مؤسسات الدولة سعى المؤتمر لتنفيذ برامجه الانتخابية باقتراح التعديلات على قانون السلطة المحلية والتي تركزت على تحديث وتطوير البناء الهيكلي التنظيمي للمجالس المحلية وتوسيع صلاحياتها فالتعديلات لم تصاغ جزافاً أو ملبية لرغبات شخصية أو حزبية بل صيغت وفقاً لأسس ومعايير علمية وعملية وموضوعية مستمدة من تقييم تجربة أعمال المجالس المحلية خلال الفترة الفائتة بتعزيز جوانب الايجاب ومعالجة جوانب القصور والسلبيات التي مردها الى القصور التشريعي بالاضافة الى الاستفادة من نتائج دراسة الخبراء الدوليين لمنظمات السلطة المحلية وتوجز هذه التعديلات بالآتي:

أولاً: التعديلات المقترحة لتحديث وتطوير البناء الهيكلي التنظيمي الداخلي للمجالس المحلية..

١- استحداث المجلس الأعلى للسلطة المحلية والذي سيحل محل اللجنة الوزارية ليصبح كياناً مؤسسياً لدعم وتعزيز نظام السلطة المحلية.

٢- تعديل شغل منصب محافظ المحافظة ومدير عام المديرية بالانتخاب بدلاً عن التعيين وذلك تنفيذاً للبرنامج الانتخابي لمرشح المؤتمر لرئاسة الجمهورية ومرشحي المؤتمر لانتخابات المجالس المحلية ٢٠٠٦م، وتحديد الاجراءات والضوابط لتشكيل الهيئة الناخبة وإجراءات الترشيح للانتخاب.

٣- تجسيد وحدة الادارة من خلال دمج مكاتب وفروع الوزارة مع المجلس المحلي وهيئته الادارية في هيكل تنظيم واحد وبهذا التعديل سيحقق التالي:

أ- إلغاء صفة فروع الوزارة والنائب الى صفة واحدة تنظيمية محلية تدخل في البناء التنظيمي الواحد.

ب- إلغاء المكتب التنفيذي وإلغاء منصب الأمين العام المنتخب.. واستحداث وظيفة أمين عام الوحدة الادارية ويشغل بالتعيين.

د- دمج الوحدة الحسابية ضمن الهيكل التنظيمي للوحدة الادارية.

ثانياً: التعديلات التي تضمنت توسيع صلاحيات المجالس المحلية:

١- الانتقال بالمجلس المحلي من حدود الاشراف والرقابة على أداء الأجهزة التنفيذية الى دور أوسع يضطلع بمقتضاه بمسئولية ادارة وتنفيذ المهام المنقولة للوحدة الادارية، ولتعدل من المركز التنظيمي والقانوني للهيئة الادارية للمجلس، إذ جعلها تقوم بأعمال المجلس المحلي فيما بين دورات انعقاده.. وهيئة لإدارة الجهاز التنفيذي تقف تنظيمياً على قمة هذا الجهاز، تضطلع بادارة وتصريف شئون الوحدة الادارية.. وهذا التعديل لا يغير فقط من دور المجلس المحلي، بل يغير من طبيعته ومركزه القانوني كجهاز متكامل الأغراض فيما يتصل بإدارة شئون الوحدة الادارية.

٢- تطوير الموارد المالية:

أحدث التعديل توسيعاً مهماً في جانب الموارد المالية من حيث التحديد للأوعية الايرادية للوحدات الادارية مع ادخال بعض الموارد الجديدة ضمن هذه الأوعية التي تحصل لصالح الخزينة العامة للدولة من ذلك:

– ضريبة المرتبات والأجور.

– ضريبة الأرباح «محلات، شركات، مؤسسات تجارية».

– ضريبة الدخل من التصرفات والمبيعات العقارية.

– ضريبة المرتبات والأجور على العاملين لدى أرباب المهن غير التجارية وغير الصناعية بالاضافة الى بعض الرسوم والعوائد الأخرى.

٣- تعزيز الصلاحيات التأديبية للمجلس المحلي، الهيئة المنتخبة: حيث جاء التعديل بتحويل صلاحية سحب الثقة التي تتمتع بها المجالس المحلية وفقاً للقانون النافذ حيال رؤساء الأجهزة التنفيذية المحلية الى صلاحيات تأديبية عامة بحسب ما تحدده القوانين واللوائح المتعلقة بالضبط الاداري انطلاقاً من كون رؤساء هذه الأجهزة قد أصبحوا رؤساء داخليين للوحدات التنظيمية للجهاز التنفيذي للمجلس، ومعنى ذلك أن المجلس له بحكم هذا التعديل أن يقر العقوبة المناسبة بحسب حجم المخالفة

تعزيز مهام «المحليات» منطلق لإنشاء حكومات محلية

والتي قد تصل الى العزل أو عقوبة الفصل من الخدمة كعقوبة قصوى، أما بالنسبة للمحافظ ومدير عام المديرية فإن اقالتهما تكون من قبل هيئاتهم الانتخابية مع تعليق نفاذ العقوبة بصدور قرار جمهوري بالعزل بالنسبة للمحافظ وقرار من رئيس الوزراء بالنسبة لمدير عام المديرية.

٤- اضافة صلاحية مباشرة لرئيس الجمهورية ورئيس الوزراء بإقالة المحافظ مدير عام المديرية: سواءً مارست الهيئات المنتخبة صلاحياتها تجاه المحافظ أو مدير عام المديرية أو لم تمارسها فإن التعديل قد اضاف نصاً من قبيل الاحتياط يعطي رئيس الجمهورية حقاً مباشراً لإقالة المحافظ، كما أعطى رئيس الوزراء الحق بإقالة مدير عام المديرية في حالة مخالفة أي منهما للسياسة العامة للدولة.

٥- تعزيز سلطات وزير الادارة المحلية الرقابية والتنظيمية: والتي بموجبها اعطى صلاحية النظر في الطعون المتعلقة بالانتخابات الداخلية للمجالس المحلية، وكذا صلاحية التفتيش والاشراف على أعمال السلطة المحلية واقتراح لجان لمساءلة ومحاسبة رؤساء الوحدات الادارية وتأديبهم وعزلهم.

٦- اضافة نصوص تتعلق بانشاء صناديق للنظافة: حيث وبموجب التعديلات اعتبرت أعمال النظافة من أولويات العمل المحلي ونقلها من مهام وزير الاشغال العامة الى وزير الادارة المحلية بحكم الاختصاص.

ثالثاً: التعديلات التي تضمنت تحديد مدة المجلس المحلي ولجانه وهيئاته الادارية وشروط شغل المناصب التنفيذية والمتمثلة في الآتي:

١- تعديل مدة المجلس المحلي من ٣ سنوات الى ٧ سنوات.. وذلك بهدف تقليص النفقات على إجراء انتخابات محلية مستقلة، بحيث سيتم الانتخاب وفقاً للتعديلات متزامناً مع الانتخابات الرئاسية.

٢- تعديل اعادة تشكيل الهيئة الادارية في نصف مدة ولاية المجالس المحلية مع امكانية التجديد لأعضاء الادارية بناءً على ارادة المجلس المحلي.

٣- وضع شروط للترشيح لرئاسة اللجان المتخصصة: باشتراط في المرشح لرئاسة هذه اللجان بالمجلس المحلي بالمحافظة أن يكون من حملة الشهادة الجامعية وعن مؤهل الثانوية للمديرية مع تحديد سن المرشح لا يقل عن ٣٠ سنة في المستويين، وفي حالة تعذر توافر أي من الشرطين يكون للوزير صلاحية اختيار من يشغل رئاسة هذه اللجان من بين اعضاء المجلس.

٤- تعديل مدة الاجتماعات العادية للمجلس المحلي بحيث تعقد كل شهر بدلاً عن ثلاثة أشهر.

وكذا ادخال تعديل جديد يقوم بمشروعية انعقاد المجلس المحلي بالنصاب القانوني لانعقاد الاجتماع الأول، وهذا النصاب يمثل الأغلبية المطلقة لقوام المجلس «النصف + ١» أي أن الفكرة هنا تجيز انعقاد المجلس بأغلبيته المطلقة اذا ما تعذر لأي سبب كان إجراء الانتخابات المحلية في بعض الدوائر..اهتمام التعديلات بتأمين التسيير الطبيعي لشئون الوحدة الادارية في حال ما اذا تعذر انتخاب مجلس محلي على صعيد المحافظة أو المديرية ولو بنصابه الأدنى «الأغلبية المطلقة» بأن عهدت لأمين عام الوحدة الادارية تسيير شئون الوحدة الادارية الى حيث تستكمل الدوائر التي تعذر أو تأجل فيها الانتخاب من اختيار ممثليها الى المجلس المحلي المعني.

وقبل أن ننهي حديثنا نود أن نشير الى أن السلطة المحلية وهي التي تشهد قفزة نوعية ضمن انتخاب اعضاء المجالس المحلية «٢٠٠١-٢٠٠٦م» الى انتخاب المحافظين ومديري المديريات..وكذا تعزيز وتفعيل مهام المجالس المحلية وستكون في المستقبل أشبه بالحكومات المحلية بل إننا قد نتصور في المستقبل أن تكون منطلق لإنشاء حكومات محلية.

فبعد انتخاب المحافظين ومديري المديريات وتوسيع مهامها لتشمل كافة الصلاحيات اللامركزية.

فهل دعاة الردة والانفصال وأفعالهم المتلاحقة والتي آخرها الدعوات الانفصالية والمناطقية هي الكفيلة بإحداث التحولات التنموية لليمن نقول: لا.. فكلها تتنافى مع ثوابتنا الوطنية ومبادء وقيم المجتمع اليمني وما أشبهها بنعيق البوق المسخر والمأجور لمطامع وأهواء لخدمة مصالح أجنبية.

---

* رئيس دائرة الشئون القانونية